

نشرة الصحافة اليومية



اليوم: الاثنين

التاريخ: ٢٠٢٠-٧-١٣

82 دعوى أمام محكمة الاستئناف من بينها 28 «جنائية»

«الكلية» تلقت 125 دعوى

لإخلاء العقارات من المستأجرين

| كتب أحمد لازم |

سمح لهم بالدخول، وقيد دعاوهم بناء على حجز موعد مسبق عبر «الباركود»، مشدداً على عدم السماح بدخول أي من المتقاضين من دون حجز مسبق، في وقت ذكر فيه أن دوائر الإيجارات وغيرها من دوائر المحكمة مستمرة في تلقي وقيد الدعاوى الجديدة غداً، وخلال الأيام المقبلة.

في الوقت ذاته، تلقت محكمة الاستئناف 82 دعوى جديدة منها 28 دعوى جنائية، و21 دعوى تجارية، و11 دعوى عمالية، و4 دعاوى إيجارات و18 دعوى مدنية.

و5 دعاوى اعفاء من الرسوم وتسجيل 13 دعوى استئناف جزئي، ودعوى واحدة استئناف مستعجل، و95 دعوى جنح مستأنفة.

وذكر مصدر بالمحكمة أن هناك عدداً كبيراً من هذه الدعاوى، إلا أن المحكمة الكلية، وفي ظل عملها الحالي بطاقة محدودة من موظفيها تستقبل عدداً محدوداً من المتقاضين، وفق المواعيد، مشيراً إلى أنه لو كان العمل بطاقة كاملة من الموظفين، لارتفعت الأرقام المشار إليها بفارق كبير. وأفاد أن أصحاب هذه الدعاوى الجديدة

«تجاري كلي» 20 قضية و«تجاري مدني كلي حكومة» 35 قضية، و«تجاري مدني جزئي» 31 قضية، و«تجاري مدني جزئي حكومة» قضية واحدة، وبلغت قضايا «عمالي كلي» 11 قضية، إضافة إلى قضية واحدة هيئة تحكيم واحدة، و8 قضايا «مدني»، و13 قضية إدارية، وقضيتين «أمر على عريضة»، و«أداء جزئي» 3 قضايا، و«أمر أداء كلي» 3 قضايا، وتم تسجيل 29 قضية مستعجلة، علاوة على تسجيل قضيتي اثبات حالة مستعجلة وتسجيل 16 دعوى تظلمات

تلقت المحكمة الكلية مع نهاية دوام أمس في أول أيام عملها، 416 دعوى جديدة، منها 125 دعوى طالب مقدموها بإخلاء عقاراتهم من المستأجرين، نظراً لعدم قيامهم بدفع إيجاراتهم خلال جائحة فيروس «كورونا»، بالإضافة إلى قضيتين للمطالبة بالإيجارات بقيمة أقل من ألف دينار، وتم تحديد مواعيد لنظرها وإبلاغ المستأجرين بمواعيد تلك الدعاوى. وسجلت القضايا الأخرى

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٠٢٠-٧-١٣	٤	١٤٩٠٧

548 محامياً للدولة على «كف عفريت».. بعد إلغاء تعييناتهم بحكم «الإدارية»

«أزمة خبراء».. جديدة

محل الداعي، وعليه تكون تلك القرارات في ما تضمنته من تخطي المدعية في التعيين جديدة بالإلغاء.

القيس بدورها، سألت رئيس «الفتوى والتشريع» المستشار صلاح المسعد عن تداعيات الحكم، فأجاب: «بالنسبة إلى هذا الحكم الإداري فقد جرى تجهيز الطعن عليه لإيداعه أمام الاستئناف، ووافقون بإلغائه، بناء على الدفوع التي سنتقدم بها وتوضيح الملبسات».

أما دفاع المدعية في هذه القضية المحامي محمد عبدالله العنزي، فقال لـ «القيس»: «سنسعى إلى تأييد هذا الحكم أمام الاستئناف، لأننا نراه طبقاً صحيح القانون».

قبولها ضمن المقبولين. وجاءت المحكمة الإدارية لتؤكد في حيثيات حكمها، الذي حصلت القيس على نسخة منه، أنها كلفت الجهة المدعى عليها - على مدار جلسات عدة - تقديم المستندات اللازمة للفصل في الدعوى، إلا أن الجهة الإدارية لم تبادر إلى تنفيذ قرار المحكمة، ونكلت عن تقديم تلك المستندات. وأشارت المحكمة إلى أنه لا مناص مع ذلك من إعمال القرينة القضائية المستمدة من هذا النكول لمصلحة المدعي، بالتسليم له بصحة ما يدعيه، لا سيما أن الثابت من الأوراق أن الكثير من قرارات التعيين في الوظيفة محل الداعي قد ثبت عدم مشروعيتها وعدم استيفاء الصادرة لهم لشروط شغل الوظيفة

■ رئيس «الفتوى»
لـ القيس: الحكم
سيُلغى.. واثقون بذلك
وجَهَرْنَا الطعن

■ العنزي لـ القيس:
الحكم طبق صحيح
القانون.. وسنؤيده أمام
«الاستئناف»

مبارك حبيب

هل نحن أمام أزمة خبراء جديدة، وهل سيُطرد موظفون من أعمالهم بسبب أخطاء التعيين، وتصبح هناك أسر بلا رواتب؟!

هذا ما يُستبان من حكم المحكمة الإدارية، القاضي بإلغاء جميع تعيينات إدارة الفتوى والتشريع الأخيرة لعام 2018، ما يعني - في حال تأييده أمام الاستئناف - خروج 548 محامياً للدولة من وظائفهم.

تفاصيل القضية تتلخص في إقامة إحدى المتطلّبات دعوى قضائية، تفيد بقبول من هم أقل منها في وظيفة «محام» في «الفتوى والتشريع»، مطالبة بإلزام الجهة الحكومية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٠٢٠-٧-١٣	٦	١٦٨٤٠

الصالح: إحالة 5 مناقصات في «الداخلية» للنيابة العامة

كشف عن تسوية 80% من ملاحظات المحاسبة



أنس الصالح

كشف نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء أنس الصالح، عن تسوية 80 في المئة من ملاحظات ديوان المحاسبة، مشيراً إلى أنه جارٍ استكمال الـ 20 في المئة المتبقية.

وقال الوزير الصالح، في تغريدة على حسابه في "تويتر"، عقب اجتماعه برئيس ديوان المحاسبة فيصل الشايح ونائبه عادل الصرعاوي وقيادي الديوان، إنه أحيلت 5 مناقصات في وزارة الداخلية للنيابة العامة.

وأضاف أن الاجتماع تطرق إلى مناقشة عدد من القضايا، وعلى رأسها ملاحظات الديوان على ميزانية الوزارة وإحكام رقابته عليها، لضمان عدم تكرار حوادث الاعتداء على المال العام، كما حدث في "مصرفات الضيافة"، مضيفاً أنه سلمهم تقريراً بإجراءات الوزارة بشأن ملاحظات الديوان عن السنة المالية السابقة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٠٢٠-٧-١٣	٤	٤٤٧٤

تأجيل أقساط «المتعثرين» و«الأسرة».. وطرح دراسة لشركة تمويل للمتقاعدين وفق الشريعة



براك الشيطان

كونا: أصدر وزير المالية براك الشيطان أمس قرارا بتأجيل تحصيل الأقساط المستحقة على عملاء صندوق المتعثرين ودعم الأسرة. وقال الشيطان في تصريح لـ «كونا»: إن «هذا القرار أوكل إلى إدارة الحسابات العامة في وزارة المالية بالتنسيق مع الهيئة العامة للاستثمار والبنوك المديرية رد المبالغ السابق تحصيلها من عملاء صندوق المتعثرين ودعم الأسرة اعتبارا من ابريل 2020 إلى

حسابات العملاء البنكية». من جهة أخرى، قال الشيطان إنه اعتمد طرح عمل دراسة جدوى لشركة تقدم خدمة التمويل وفق احتياجات المتقاعدين طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية ضمن كيان مستقل مماثل لنظام الاستبدال.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٠٢٠-٧-١٣	١	١٥٩٠٥

انتقدوا "التضييق على الحريات" محامون: قانون الجرائم الإلكترونية فتح الباب لملاحقة المفردين قضائياً

وهي تكميم الأفواه ومحاولة إسكات أية أصوات تنتقد السلوكيات البرلمانية وتسعى لتقويمها. وأعلنوا التضامن الكامل مع المفردين المشتكى في حقهم من قبل رئيس مجلس الأمة.

الموقعون على البيان

والمحامون الموقعون على البيان، هم: د. محمد مساعد الدوسري، د. عبيد العنزي، حمد الرومي، أحمد الحمادي، يوسف يعقوب الحاذور، خلف الفضوة، محمد المدعج، ناصر الحصبان، بدر حسين المطيري، جاسر الجدعي، مطلق الهضيان، د. بدر المشعان، مطلق الجدعي، مشاري عبدالعزيز الظفيري، نوار عبدالله محارب، سعد عبدالله العتيبي، حمود نشمي ابورقبة، عيسى البراك، فهد السعران، عبدالله شجاع العتيبي، محمد عبدالله مضحي الهاملي، منيره الشويحان، محمد الحميدي، ساره الحمر، نواف سليمان المطيري، يوسف رفاعي المطيري، طلال حمد المناور، أحمد محمد الدويلة، خالد درويش المطيري، عبدالرحمن حمد البراك، فيصل بوهليبه، يوسف المحيش، فهد عبدالسلام الشطي، د. متعب محمد العتيبي، صالح الخريف السعيد، يوسف الشطي، ثامر خالد الاشهب، سعد سعود الفضوة، عبدالمحسن محمد المطيري، صالح علي العصفور، عبدالعزیز علي العصفور، مشعل السلطان، راشد الزوير، علي العصفور، عبدالله الأحمد.

■ انتقد عدد من المحامين ما أسموه "التوجه لملاحقة المفردين بناء على قانون الجرائم الإلكترونية"، مشيرين إلى أنه لطالما كانت الكويت تفتخر دولة وشعباً بمستوى الحريات والحقوق التي يتمتع بها المواطن والمقيم على هذه الأرض، وهي الحقوق التي باتت تتراجع شيئاً فشيئاً حتى وصلت لإصدار قانون تقنية المعلومات، أو ما اصطلح على تسميته قانون الجرائم الإلكترونية، ليجعلنا في تراجع مستمر على مستوى ما كنا نملكه من حريات، باتت هدفاً لكل شاكٍ من داخل أو خارج الكويت.

وأضافوا في بيان أمس: طالعتنا الخدمات الإخبارية مؤخراً بخبر رفع عدد 14 شكوى من قبل رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم، على مفردين كويتيين، بسبب تغريدهم لبيان، تناول أحداث إحدى جلسات مجلس الأمة التي شهدت حوارات ومواقف مؤسفة تضمنت عبارات وألفاظ مشينة، تسجل كصفحة سوداء في تاريخ مجلس الأمة الحالي، بل إن هذه الشكاوى قد تجاوزت من غرد بالبيان لتشمل من أعاد التغريد.

ورأوا أن التوجه لملاحقة المفردين بناء على قانون الجرائم الإلكترونية الذي طالب الكثير من الحقوقيين والناشطين في مجال حقوق الإنسان بإلغائه، يحمل دلالة كبيرة إذا ما تذكرنا أنه قانون تم إقراره في عهد رئاسة مرزوق الغانم لمجلس الأمة السابق في العام 2015، وهذا ما يكشف عن حقيقة الغاية من إقرار هذا القانون،

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٠٢٠-٧-١٣	٥	١٨٣٩٣

خبراء: الحل التوافقي الأنسب مع توقع تراجع إشغال "الاستثماري" 50% ... وتعديل "الإيجار" و"العمل" ضرورة ملحة الركود ينتظر القطاع العقاري حال اللجوء إلى القضاء لدفع الإيجارات

المحاكم تستعد لاستقبال قضايا الإيجارات المرشحة لتجاوز المليون دعوى نتيجة تداعيات "كورونا"



النفيقي

على الغرفة
التدخل لفض
مشكلات الإيجار
دون اللجوء
للقضاء



العتيقي

اختفاء العلاج
الحكومي سيفاقم
المشكلة...
والمحاكم من
ستتحمل العبء



حيات

"الغرفة" قدمت
الحلول...
والسلطان
تأخرتا في تعديل
القوانين



الحسيني

استبدال
المستأجر
يجتا 5 أشهر
ويؤخر الملاك عن
سداد القروض



حيدر

تأخر اتخاذ
القرارات وتعديل
القوانين الخاصة
بالإيجار يفاقم
المشكلة



الشداد

توجه ملاك
العقار للتقاضي
ورفع دعاوى على
المستأجرين غير
مناسب حاليا



الحمود

إعفاء الأنشطة
التجارية
والمتضررين
بات ضرورة مع
استمرار الأزمة

القضاء سيكون واجبا على المالك تمريض المستأجر ببديل افر
في حال إخلاء السكن وهي قد تأخذ فترة من 4 إلى 5 شهور.
وأضاف أن نسبة الإشغال في السكن الاستثماري متوقع ان
تنخفض عن 50% خلال الـ ٤ أشهر القادمة نتيجة للتباطؤ في
الحركة الاقتصادية ووجهات بعض الوزارات، مؤكداً ان
الهيئة المختصة في الاستعانة عن العمالة الأجنبية، مؤكداً ان
إبقاء المستأجر كما هو عليه وعدم اللجوء إلى القضاء في الفترة
الراهنة يعتبر أحد الحلول الواقعية للملكة الراهنة بين المالك
والمستأجر، لافتاً الى ان الهدف الرئيسي لملاك العقارات في
المرحلة الحالية هو استمرار المستأجر ان يخرج من الصعب
تمريضه خلال الأزمة.

وأشار الى ان خروج المستأجر من العقار وتوجه المالك للحصول
على مستحقاته عن طريق القضاء وبإعفاء المالك غير موجرة
ستعمل على تخفيض قيمة العقار الاستثماري نظراً لارتفاعه
بالدخل السنوي، موضحاً ان انخفاض نسبة الإشغال ستؤثر
تأثيراً على نسبة الدخل السنوي للعقار.

ولفت الى ان نتيجة المشكلة القائمة بين المالك والمستأجر
وتوجه البعض إلى المطالبات عن طريق المحاكم سينتج عنه
مطالبات البنوك التي ستتوجه بطرق المحاكمية من المالك نظراً
لانخفاض قيمة العقار مقارنة بالعام السابق ويطلب بناء عليه
بطرق التقاضي وتمويض البنك بتسديد قفصه من الغرض أو
ضمان آخر لذلك، موضحاً بان تمريض المستأجر في تلك الاوقات
سيكون من الامور الصعبة.

قرارات غير مدروسة

إلى ذلك، قال رئيس مجلس إدارة شركة الصناعات الكويبية
محمد النفيقي ان الأزمة الحالية التي يمر بها القطاع العقاري ناتجة
عن القرارات والإجراءات الحكومية غير المدروسة التي تم اتخاذها
لمواجهة أزمة انتشار فيروس "كورونا"، حيث تأثرت جميع
القطاعات العقارية المختلفة بشكل سلبي، مبيناً ان المحاكم
الآن تستعمل أعباء هذه القرارات والإجراءات، وذلك باستقبالها
عدد كبير من قضايا العقار المتعلقة بتأخر الإيجارات خلال الفترة
الماضية.

وأوضح أنه عند النظر في مشكلات الإيجارات العقارية فنحن
نرى بعض أصحاب العقار المتشددين "أحياناً" في المقابل نرى
"أغلب" الموجهين يحاولون التحصل من دفع الإيجارات دون وجه
حق.

وأضاف النفيقي انه يجب التعامل مع أصحاب الأنشطة الاقتصادية
الصغيرة مثل المطاعم، والمطاعم، وذلك عن إعطائهم من قيمة
الإيجارات خلال فترة الإيقاف الإيجاري الذي اتخذته الحكومة،
مشيراً إلى أنه يجب ان يكون هناك دور لفرقة التجارة واتحادات
العقارات لحل مشاكل أصحاب الأنشطة التجارية.

وأكد ان أغلب من يدهمون إلى المحاكم يراهنون على طول مدة
الفترة التي سيتم خصم القضية فيها، لذا من الضروري على
غرفة التجارة إنشاء لجنة لفض هذه المشاكل بشكل سريع
وخاص دون اللجوء إلى القضاء

يتضمن الكوارث والحروب والأوبئة، ستتفاقم الأزمة وستعاني
مبيناً ان المشكلة تنقسم إلى شقين الأول المشكلات التي
يعاني منها أصحاب الأنشطة التجارية والأخر مستأجري العقارات
السكنية.

وأوضح أنه بالنسبة لقطاع العقار التجاري فإن هناك شبه اتفاق
من ملك المجمعات والعقارات التجارية على فترات سماح
وخصومات لأصحاب الأنشطة التجارية وهو ما سيخفف من
مشاكل هذه الفئة، لافتاً الى ان قطاع التجزئة والمطاعم يعاني
الركود قبل انتشار فيروس كورونا وسط المنافسة الكبيرة،
ورفع القبع الإيجارية.

وحول إمكانية تدخل الاتحادات ومجمعات النفع العام وغرفة
التجارة لمعالجة هذه الأزمة قال العتيقي ان بيان اتحاد المقارنين
يخصم أزمة تأخر الإيجارات ياه مطاطي وذلك بضمحه المالك
والمستأجر بيجاد حلول ودية دون وجود حل قاطع، مشدداً ان
المدل يجب ان يكون بتسريع ثابت لا يدع المجال للاجتهاادات،
وتفخذه الحكومة بشكل سريع.

مشكلات متشابهة

من جانبه، قال نائب رئيس مجلس الإدارة في الاتحاد الكويبي
لمقضي العقار عبدالعزيز الشداد، ان تأخر المقارنين عن دفع
الإيجارات بسبب الإجراءات الصحية التي طبقت في الكويت يرفع
لعدد من الامور المتشابهة من حيث طبيعة الاستثمار واستغلال
الموجر للوحدة سواء سكني خاص أو استثمار تجاري أو ايضاً
كخدمة مثل المناطق الصناعية وما حولها.

وأوضح ان توجه ملاك العقار إلى التقاضي ورفع دعاوى على
المستأجرين في المحاكم غير مناسب في الوقت الراهن، لافتاً الى
انه من المستحب ان يدفع ملاك العقار بعلاقتهم في اتصالات،
خصوصاً غرف التجارة أو عن طريق عقد ندوات وموجرات
ولقاءات بإعادة الإشكالية أو تنظيم الملاقة بين الموجر والمستأجر
في ظل الظروف الراهنة وغير الطبيعية حالياً.

وشدد على ضرورة بذل الجهود من جانب الحكومة للوصول إلى
حل توافقي بين طرفي المشكلة والاعتماد على تطبيق قانون
جديد، ضمن نص عدم التماجية إلى قانون جديد في حال الأزمات
أو الكوارث التي قد تحدث مستقبلاً، بالإضافة إلى الاعتماد عن
الحلول الموقفة التي تعالج الأعراض ولا تعالج العرض ذاته
والتحول للحلول الدائمة.

وأوضح الشداد ان العلاقة بين المالك والمستأجر يجب ان ينظمها
قانون معدل للإيجار.

حلول وسطية

من جانبه، قال المدير التنفيذي في شركة بناني لإدارة الأملاك
العقارية وعمدة المقارنين محمد الحسيني، إنه في ظل الظروف
التي تمر بها البلاد نتجبة لتفجئة كورونا من الواجب على ملاك
العقارات التفاوض مع المقارنين للوصول إلى حلول وسطية
بدون اللجوء إلى القضاء، موضحاً انه في حال وصول الامر إلى

تعديل القانون
طالب نائب رئيس الاتحاد الكويبي لوساطة العقار عماد حيدر
بضرورة تعديل القانون بنص صريح وواضح خاص بالإيجارات
بأنواعها السكني والتجاري أثناء الأزمات والكوارث والذي بدوره
يحمي الموجر والمستأجر بما يتناسب مع مواد الدستور كحجية
دول العالم. وأضاف حيدر ان الهدف من هذا القانون يتمثل في
سد الثغرة الموجودة في قانون الإيجارات الخاص بالأزمات والكوارث
وتخفيف العبء على المحاكم من القضايا مع بداية عمل المحاكم،
بالإضافة إلى الاستعانة عن اجتهادات القانونيين والمحامين وهي
مضاربة في أغلبها وهذا ما حدث في الفترة الماضية لعدم تعديل
قانون دينا بالأزمات، وأخيراً عند حدوث أزمات أخرى يتم تعديل
يكون دليلاً قانون للإيجارات خاص بالأزمات والكوارث يمكن للمحاكم
ان تستند عليه ولا تحتاج الحكومة لإصدار قرارات ترحيمية
وموقفة. وأوضح ان التأخير في اتخاذ القرارات وتعديل القوانين
سوف يجلب لنا المزيد من المشاكل والعكس صحيح ويساعد على
انتشار الاقتصاد من الركود الاقتصادي المتوق، مشيراً الى ان
المعضلة الحالية في موضوع الإيجارات هي نظراً لأصابع المدل إلى
المشكلة بعين واحدة، أو من باب المصلحة الشخصية وهي حلول
غير منصفة.

ملاك العقارات

من جانبه، قال رئيس مجلس إدارة شركة المستثمر العقاري
عبد الرحمن العمود، إنه يجب ان يتم تقسيم مشكلات الإيجارات
العقارية إلى ثلاثة قطاعات رئيسية القطاع التجاري ويشمل
المكاتب والمطاعم وجميع الأنشطة التجارية، والقطاع السكني
للموظفين، والقطاع السكني للوافدين.

وأوضح أنه يجب على ملاك العقار ان يكونوا متفاهمين مع أصحاب
الأنشطة التجارية نظراً للظروف والأوضاع التي مرت بها هذه
الأنشطة من توقف تام للعمل والإيرادات خلال الفترة الماضية
بسبب القرارات الحكومية الخاصة بهذا الشأن، مبيناً انه يجب
إعفاء هذه الفئة عن الإيجارات أو تقديم خصم كبير لهم، أو ان
يدفعوا تكاليف صيانة المباني للموجرين مثل نحو 30 في المئة
من قيمة الإيجار.

وأشار إلى ان القطاع الثاني من مشكلات الإيجارات هو سكن
الموظفين الذي لا يريدين دفع الإيجارات وهو امر ليس عندهم
عذر له نظراً لأهم موظفين لدى الدولة، فمن حق صاحب العقار ان
يخذ معهم كل الإجراءات القانونية المطلوبة بقيمة الإيجار. وأضاف
ان القطاع الثالث هو قطاع سكن الوافدين والتي يعمل أغلبهم في
القطاع الخاص أو الأعمال الحرة وينطبق عليهم الظروف التي عانى
منها القطاع الأول وهو القطاع التجاري، حيث يجب على ملاك العقار
التعامل معهم والتفاهم للوصول إلى حل بدون اللجوء إلى منكم.

تصور قانوني

قال الخبير العقاري طارق العتيقي، إنه من دون توجه حكومي
وتشريعي لحد أزمة تأخير الإيجارات ووضع تصور قانوني لإيجارات

كتب - احمد فتحي وعبدالله عثمان:
دعا خبراء العقار إلى ضرورة اللجوء إلى الحلول التوافقية بين ملاك
العقار والمستأجرين للمساهمة في علاج مشكلة تأخر الإيجارات
السكنية والتجارية بسبب تداعيات أزمة انتشار فيروس "كورونا"،
مستعينين بالحلول القضائية، لاسيما أنها غير مجدية ومستغرق
فترات طويلة في ظل قانون الإيجارات الحالي الذي يعاني من وجود
ثغرة بعدم تضمينه نص صريح يحمي الموجر والمستأجر أثناء
الأزمات والكوارث، وأما هؤلاء، ان الأزمة الحالية التي يمر بها القطاع
العقاري ناتجة عن القرارات والإجراءات الحكومية غير المدروسة
التي تم اتخاذها لمواجهة الأزمة. مؤكداً ان انخفاض نسبة الإشغال في
السكن الاستثماري في الكويت 50% خلال الـ ٤ أشهر القادمة
نتيجة للتباطؤ في الحركة الاقتصادية ووجهات بعض الوزارات
والمؤسسات الحكومية والخاصة في الاستعانة عن العمالة الوافدة.
وتوقع الخبراء ان تصل عدد الدعاوى القضائية المتعلقة بملف
الإيجارات المتأخرة عن بدء عمل المحاكم اليوم إلى نحو 500 ألف
قضية وربما تصل إلى مليون قضية، وهو ما يستدعي جهد المحاكم
لطول مدة التقاضي، علماً بان العديد من الدول المجاورة قامت بحل
هذه الأزمة من خلال التدخل الحكومي.

فانون حاسم

في البداية، قال رئيس مجلس الإدارة في الشركة الوطنية للخدمات
البحرية "تاليسكو" وعضو مجلس إدارة غرفة تجارة وصناعة
الكويت عمران حيات ان الحلول الودية في علاج المشاكل الناتجة
عن تأخر الإيجارات في العقارات السكنية والتجارية غير مجدية
وصعبة في التنفيذ، لاسيما أنه لا يوجد قانون حاسم في هذا الشأن،
الأمر الذي يفتح المجال لإتهامات سواء كانت ممالحة ودية أو
قانونية، وأكد حيات ان الحكومة تأخرت جدا في اتخاذ قراراتها
بشأن معالجة التداعيات السلبية التي خلفتها أزمة انتشار فيروس
"كورونا"، حيث كان من المفترض ان يتم تعديل قانوني العمل
والإيجار لكي يكونا قائلين لمواجهة طرف مثل التي تعاني منها
حاليا، لتضمن ترميم نموس تهدد بشكل مباشر وقاطع كحجية التصرف
في اوقات الأزمات والكوارث والحروب، ليترجم الجميع بـ "مسطرة"
القانون دون إلى الاجتهادات المختلفة سواء في الأزمات القضائية أو
في المعالجات الودية.

وأشار إلى ان دور غرفة التجارة والصناعة هو استشاري فقط
وليس لها سلطة الزامية على التجار وأصحاب الأنشطة التجارية
أو ملاك العقار، حيث قدمت ورقة عمل كاملة تضمنت العديد من
البنود التي تساهم في علاج تداعيات الأزمة أو قد تكون بداية
الحل، وقامت بتقديمها إلى الجهات التنفيذية والتشريعية للنظر
في إمكانية تطبيقها.

وأكّد حيات ان المسؤولية تقع على عاتق الحكومة ومجلس الأمة
للتحرك بسرعة لمعالجة هذه الأزمة وقرار القوانين والإجراءات
التي تسهم في عودة الحياة إلى طبيعتها، ومعالجة جميع الآثار
السلبية التي نتجت عن فترات النظر المزمري والكلي.

فضائح «الصندوق الماليزي» تتوالى.. والمتهم الأول يعترف بوجود شركات وهمية تحريات «أمن الدولة» تطيح العقود المصورية!

الوزان أخضر أوراقاً بنكية إلى منزل المبارك

المتهم الثاني حمد علي الوزان - وعلى غير المتعارف عليه في البنوك - كان يستخرج أوراق التوقيع من البنك الصيني الصناعي إلى منزل الشيخ صباح المبارك، على الرغم من أن هذه الإجراءات تتطلب دائماً الحضور الشخصي. وحينما سُئل عما إذا كان هناك موظف من البنك حاضراً برفقته لدى إحضاره التوقيع، أجاب: حصل هذا الأمر مرة واحدة فقط، وفي سؤال آخر: ماذا لو أظهر برنامج التحقق عدم مطابقة التوقيع؟ أوضح المتهم الثاني أنه كان دائماً يحتفظ بنسخ عدة يوقع عليها الشيخ تحسباً للخطأ.

واستكون لها تسهيلات. وزياد: إن جهاز أمن الدولة اطلع إحدى الحجج المهمة، التي يستند إليها المتهمون لتفريته نهمهم المالية، حيث تبين أن العقود، التي برر من خلالها المتهمون حصولهم على عوائد بنسبة 10% خاصة بمشروع السكك الحديدية، صورية.

وأكد أن تحريات جهاز أمن الدولة رصدت هذه التحويلات عبر الية حركة ونقل الحسابات في الكويت، من حسابات المتهم الأول الشخصية والخاصة بشركته، من خلال حسابات في ماليزيا، الأمر الذي يؤكد شبهة غسل أموال عبر شبكة عالمية، مؤكداً أن قضية الصندوق الماليزي ستقوسع.

وأوضح أن «المتهم الأول تلقى مبالغ ضخمة بالعملة الصينية، حولت من شركة «China Strategic» إلى شركته الخاصة، ومن ثم تم إلى حسابه الشخصي». وتابع: إن جزءاً من هذه الأموال جرى نقله إلى حساب المتهم الثاني، حمد علي الوزان، من حساب المتهم الأول.

القيس - خاص

كشف مصدر أمني مطلع لـ **القيس** أن المتهم الأول في قضية «الصندوق الماليزي» الشيخ صباح المبارك، أقر في التحقيقات بعقود لشركات وهمية، لا أساس لها.

.. وإخلاء سبيلهما بكفالة 50 ألف دينار لكل منهما

أخلت النيابة العامة سبيل المتهم الأول في «الصندوق الماليزي» الشيخ صباح المبارك، والمتهم الثاني حمد علي الوزان، بكفالة 50 ألف دينار لكل منهما، مع إبقاء قرار منعهما من السفر. كما أخلت سبيل المتهم الثالث الحامى سعود العبد الحسن بكفالة 10 آلاف دينار. وباتى ذلك القرار بعد التحقيق مع المتهمين للمرة الثانية وحجزهم من يوم الخميس إلى الأحد، حيث جرى الاستماع إلى أقوال محاميهي المتهمين الأول والثاني من باب الاستقلال.



تبادل اتهامات بين المتهمين أثناء التحقيق

كشف مصدر مطلع لـ **القيس** أنه أثناء المواجهة في التحقيقات بين المتهمين الأول صباح المبارك، والثاني حمد علي الوزان، تبين أن هوة الخلاف اتسعت بينهما، حيث أشار المتهم الأول إلى أن المتهم الثاني غرر به وفعه للتوقيع على العقود المشبوهة، في حين إن المتهم الثاني رد عليه، قائلاً: «أبش ما تحريت بنفسك، ما تعرف تقرأ؟». فعاد المتهم الأول ليقول: «هو مستشاري الاقتصادي، وكان يعلم بكل شي»، «فرّ المتهم الثاني» غير صحيح، وأنت عارف الكلام.

بلاغات المشاهير الـ 10 المتهمين بغسل الأموال النيابة تدرس تجميد الأرصدة ومنع السفر

■ شبّهات بالتورط مع دولة مجاورة وغسل أموال مخدرات ■ بعض المشاهير خائفون ويرفضون عروضاً سخية ■ إعلانات بعشرات الملايين.. من دون حساب أو رقيب

لقانون «غسل الأموال»، حيث لا سقف محدد للتعاقدات، ولا أسعار معروفة أو سجلات ورخص لنجوم «السوشيال ميديا». وقدرت حجم سوق الإعلان الإلكتروني في الكويت بعشرات الملايين، مؤكدة أن رقابة وزارتي «الإعلام» و«الداخلية» وحدهما باتت لا تكفي لضبط السوق، لا سيما أنهم يمارسون أعمالاً تجارية انحرفت عن مسارها مؤخراً.

عروضاً سخية لإعلانات ترويجية من دون تبرير، «مساءلاً: هل يخشون الترويج في ظل فتح ملفات غسل الأموال أم أن بعضهم متورط بالفعل؟» من جانبها، دعت مصادر قانونية إلى الإسراع في وضع ضوابط صارمة لسوق الإعلان الإلكتروني على غرار السعودية والإمارات، لا سيما بعدما بات السوق بلا حساب أو رقيب، وتفاقت فيه عمليات تضليل واحتكار الخدمات، فضلاً عن المخالفات الصارخة

«الداخلية». وكشف مصدر آخر، عن شبّهات تورط بعض المشاهير في عمليات غسل أموال لمصلحة إحدى الدول المجاورة، التي تكرر سفرهم إليها، فيما تحوم شبّهات حول آخرين قد تكون أموالهم محصلة من تجارة المخدرات. على صعيد متصل، قال مصدر في إحدى الشركات الإعلانية إنه «الوحد رفض مجموعة من مشاهير «التواصل»، خاصة الإناث،

أشد الشراكى وسالم عبدالغفور و مبارك حبيب واصلت النيابة العامة تحقيقاتها في بلاغات المشاهير الـ 10 المتهمين بغسل الأموال بعد تقديم بلاغات ضدّهم من وحدة التحريات المالية. وقال مصدر مطلع لـ **القيس**: إنه جار دراسة منعهم من السفر وتجميد حساباتهم البنكية، لكن القرار بانتظار ورود تحريات

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٠٢٠-٧-١٣	١	١٦٨٤٠

في كتابها إلى مجلس الأمة لرفع الحصانة عن حماد وخورشيد

النيابة تكشف تفاصيل اعترافات النائب البنغالي والمبالغ المالية التي قدمها لتسهيل معاملاته

معاملاته في الدولة، وهم:
1- عضو مجلس الأمة سعدون حماد العتيبي، حيث إنه قام بإعطائه مبالغ مالية قدرها 50 ألف دينار نقداً في مسكنه بمنطقة جنوب السرة، وذلك للقيام بتسهيل معاملاته وإنجاز إجراءاته التجارية في الدولة.
2- شخص سوري الجنسية، وهو نائب مدير عام شركة، وبأنه قام بالاتفاق مع محمد شهيد إسلام لجلب العمالة البنغلاديشية عن طريق الاستئناء من قبل النائب سعدون حماد العتيبي، وذلك بإعطاء المتهم السوري الجنسية عدداً من الشيكات نظير اعتماد هذه المعاملات بمبلغ مالي قدره 150 ألف دينار تقريباً، علماً بأن الأخير من أصحاب السوابق، وغادر البلاد في تاريخ 2017.
3- عضو مجلس الأمة صلاح عبدالرضا خورشيد، وبأنه قام بإعطائه مبالغ مالية قدرها 370 ألف دينار نقداً في مسكنه على دفعات، وذلك نظير جلب العمالة البنغلاديشية، واستئناؤه للحصول على هذه الموافقات، كما أعطى أشخاصاً آخرين البعض منها لتسهيل إجراءات في الجهات الرسمية، والبعض الآخر كقروض ومساعدات.

بما أسفر عنه تفتيش مسكنه والشركة المملوكة له وآخرين، وأقر بصحة ما انتهت إليه تحريات الشرطة من وقائع متعلقة بهذه المستندات، وقرر بأنه هو المدير الفعلي للشركة، وأن الأموال المبيئة بصورة الشيكات المضبوطة سالفة البيان والتي قام بدفعها لبعض الموظفين في جهات رسمية كانت بقصد تسريع إجراءات صحيحة غير مخالفة للقانون، وأنه يتعامل مع مكتب السفريات الكائن بموطنه في بنغلاديش لاستقدام العمال منها لقاء مبالغ نقدية يدفعونها، وأن هذه المبالغ يوجهها على الفور للأعمال الخيرية ولا يدخلها في حساباته البنكية، وأنه غير مسؤول عن كافة الوقائع المتعلقة بتشغيل العمال وتحصيل مبالغ يومية منهم أثناء العمل، وكذلك غير مسؤول عن سكن العمال وأن المسؤولية عن ذلك تقع على عاتق موظفي الشركة المشرفين على تنظيم العمل والسكن بها كل فيما يخصه.
وأشارت إلى أنه بتاريخ 16 يونيو الماضي وردت تحريات المباحث التكميلية والتي تضمنت إقرار المتهم محمد شهيد إسلام بأنه قام بدفع مبالغ مالية لعدد من الأشخاص ليقوموا بتسهيل

ضد بعضهم بالفعل بالمخالفة للحقيقة، وأنه تم التواصل مع بعض العمال في الشريكتين وقرر جميعهم بصحة ما تضمنته التحريات، وأضافوا أن جليلهم يتم عن طريق مكتب سفريات عمال مملوك للمتهم الثاني محمد شهيد إسلام بجمهورية بنغلاديش. وأضاف النائب في كتابها أنه بتفتيش مسكن المتهم الثاني بتاريخ 13 يونيو الماضي وتفتيش الشركة المملوكة له، بالمشاركة مع آخر، نفاذاً لإذن النيابة العامة الصادر بذلك، عثر على مستندات وشيكات بنكية صادرة بأسماء أشخاص البعض منهم يعمل في جهات حكومية رسمية، كما أكدت التحريات تلقي المتهم محمد شهيد إسلام أموالاً غير مشروعة، وتعهد إخفاء بعض مصادرها، وأنه تحصل عليها من ضحاياه من جرائم الاتجار بالأشخاص، وقام بإعطاء رشاوى لموظفين حكوميين لتسهيل معاملاته في الجهات الرسمية.
وتابعت: باستجواب المتهم محمد شهيد إسلام، بادر في صدر التحقيق بإنكار جميع التهم المنسوبة إليه، ونفي صلته بالواقعة محل التحقيق جملة وتفصيلاً، ثم عاد عقب مواجهته

الواقعة في ما تضمنته تحريات الإدارة العامة لمباحث شؤون الإقامة - إدارة متابعة المخالفين - من أن تحرياتها السرية دلت على وجود عصابة منظمة تقوم بالاتجار بالأشخاص بقصد التكسب المادي مكونة من كل من شخص كويتي الجنسية (متهم أول) ومحمد شهيد إسلام (متهم ثان) مستخدمين في ذلك شركة مملوكة للمتهم الأول، بتجنيد وجلب عمال من دولة بنغلاديش عن طريق الغش والتدليس والحصول على مبالغ نقدية من كل منهم تتراوح بين 2500 و 2700 دينار مقابل الوعد بعمد عمل بدولة الكويت للعمل بالشركة، مع أنها شركة مغلقة لوجود مخالفات قانونية عليها، وعقب وصول العمال لدولة الكويت يكتشفون أنها عقود وهمية ويتم تشغيلهم قسراً في شركة أخرى مملوكة للمتهم الثاني وآخر مفوض بالتوقيع عن الشركة، وفي أعمال غير المتفق عليها ولساعات عمل طويلة في ظروف عمل غير آدمية، ومن دون دفع أجورهم أو توفير سكن ملائم طبقاً لما نص عليه العقد، والتعدي على من يعترض منهم بالضرب، وتهديدهم بتسجيل بلاغات تغيب ضدهم، وتسجيل بلاغات تغيب

كشفت كتاب النيابة العامة الموجه إلى مجلس الأمة، بخصوص رفع الحصانة عن النائبين سعدون حماد وصلاح خورشيد، في قضية الاتجار بالبشر المتهم فيها النائب البنغالي، أن الأخير أدلى باعترافات في التحقيق عن تقديمه مبالغ مالية لحماد وخورشيد مقابل تسهيل معاملات استقدام عمالة من بنغلاديش، بالحصول على استثناءات من الجهات الحكومية المعنية بالأمر. ووفقاً لمذكرة النيابة العامة، فقد كشف المتهم الثاني، محمد شهيد إسلام (بنغلاديشي الجنسية)، والتي باتت قضيته معروفة باسم قضية «النائب البنغالي» أنه أعطى النائب سعدون حماد نحو 200 ألف دينار، منها 50 ألفاً نقداً في مسكنه بمنطقة جنوب السرة، و150 ألفاً عبارة عن شيكات وعبر وسيط سوري الجنسية، وهو نائب مدير شركة، من أجل تسهيل معاملاته وإنجاز إجراءاته التجارية في الدولة، فيما أعطى النائب صلاح خورشيد، مبالغ مالية قدرها 370 ألف دينار نقداً في مسكنه على دفعات، نظير جلب العمالة البنغلاديشية، واستئناؤه للحصول على هذه الموافقات. وجاء في كتاب النيابة ملخص

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٠٢٠-٧-١٣	٣	١٤٩٠٧

إخلاء سبيل رئيس مناقصة «رشوة الإسعاف» بكفالة 50 ألف دينار

الماضي غيابيا بحبس المتهم الأول، وهو عضو سابق في لجنة المناقصات لمدة 10 سنوات مع الشغل والنفاذ وعزله من منصبه وإلزامه برد 290 ألف دينار وتغريمه ضعفه، وحضوريا بحبس المتهم الثاني وهو صاحب شركة سيارات لمدة 4 سنوات مع وقف النفاذ بكفالة 4000 دينار، وببراءة المتهم الثالث وهو موظف في الشركة.

أرجأت محكمة الجنايات برئاسة المستشار محمد غازي المطيري، معارضة المتهم الأول بقضية رشوة مناقصة مركبات الإسعاف للحكم الغيابي القاضي بحبسه، إلى 4 أكتوبر المقبل للمرافعة. وقررت المحكمة إخلاء سبيل المتهم بكفالة 50 ألف دينار، مع منعه من السفر لحين حسم القضية. وكانت المحكمة قد قضت خلال فبراير

رفض إخلاء سبيل مخترق «كونا» وتأجيل محاكمته

وكان المتحدث الرسمي للحكومة قد أعلن أوائل شهر يناير الماضي عن تعرض الموقع لاختراق وبث خبر كاذب عن انسحاب القوات الأميركية من الكويت.

التفتت محكمة الجنايات أمس عن طلب قدمه دفاع المتهم باختراق الموقع الإلكتروني لوكالة الأنباء الكويتية «كونا»، بإخلاء سبيله، وقررت إرجاء محاكمته للمرافعة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٠٢٠-٧-١٣	١٢	١٥٩٠٥

«الإدارية» تلغي قرارات تعيين 548 محامياً في «الفتوى».. ومصدر في الإدارة لـ «الأخبار»: تم استئناف الحكم لإلغائه

عبدالكريم أحمد

أصدرت الدائرة الإدارية بالمحكمة الكلية حكماً بإلغاء قرارات إدارة الفتوى والتشريع الخاصة الصادرة خلال أبريل من العام 2019 بقبول وتعيين 443 متقدماً و105 متظلمين، بوظيفة محامي «ب» لديها.

وذكرت المحكمة في حيثيات حكمها أنها كلفت الجهة المدعى عليها وعلى مدار جلسات عدة بتقديم المستندات اللازمة للفصل بالدعوى، إلا أنها لم تبادر بتنفيذ قرار المحكمة ونكلت عن تقديم المستندات المطلوبة. وأضافت المحكمة أن الثابت بالأوراق ثبوت عدم مشروعية العديد من قرارات التعيين في الوظيفة محل التداعي وعدم استيفاء الصادرة لهم شروط شغل الوظيفة محل التداعي، ما اضطرت معه الجهة الإدارية إلى التدخل بسحبها، وهو ما تتزعزع معه قرينة الصحة التي يفترض لها أنها ملازمة للقرارات الإدارية المطعون فيها، وعليه تكون تلك القرارات فيما تضمنته من تخطي المدعية بالتعيين جديرة بالإلغاء.

من جانبه، ذكر مصدر في إدارة الفتوى لـ «الأخبار» أن الإدارة قامت باستئناف الحكم أمام محكمة الاستئناف طلباً لإلغائه، مشيراً إلى أنها كسبت سابقاً عدة أحكام من محكمة الاستئناف أيدت قراراتها بالقبول والتعيين.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٠٢٠-٧-١٣	١	١٥٩٠٥

تلغي حد الردة والجلد وتجرّم الختان

السودان يقر تعديلات على الحقوق والحريات

الخمير، موضحاً أن القانون يعاقب تناولها أو تداولها مع مسلمين.

وجرمت التعديلات الجديدة، ختان الإناث، وتصل عقوبة ارتكاب هذه الجريمة إلى 3 سنوات سجنية.

وأكد وزير العدل أن التعديلات لم تلغ مادة الدعارة، مشيراً إلى أن المادة قديمة كانت فضفاضة واستبدلت بمادة أخرى.

وذكر بيان للمجلس الانتقالي أنه بعد التصديق على هذه التعديلات الجديدة «اكتملت إجازة عدد من القوانين بعد توقيع رئيس مجلس السيادة عليها وبينها إلغاء عدد من المواد المتفرقة في بعض القوانين التي تحط من قدر وكرامة المرأة كتجريم ختان الإناث».

كل التشوهات في النظم القانونية».

وكشف وزير العدل نصرالدين الباري، أن تعديلات قوانين حقوق الإنسان «تجرّم التكفير وتلغي مادة الردة، كما تلغي عقوبة الجلد باستثناء الجرائم الحدية والقصاص».

وانتقد «الخطر المنتشر في السودان منذ سنوات المتمثل في تكفير الناس». وقال: «لا يملك أي شخص الحق في الحكم على آخر أو على مجموعة بالكفر»، معتبراً أن «ذلك يهدد أمن وسلامة المجتمع ويؤدي بعد فترة إلى عمليات قتل بحجة الكفر».

وبعد منع دام أكثر من 30 عاماً، أعلن وزير العدل أن التعديلات الجديدة سمحت لغير المسلمين بشرب وبيع

أقر رئيس مجلس السيادة السوداني عبدالفتاح البرهان، حزمة تعديلات قانونية، ألغى بموجبها حد الردة وسمح لغير المسلمين بشرب الخمور وحيازتها وبيعها، بجانب تجريم ختان النساء.

وقال رئيس الوزراء عبدالله حمدوك، في تغريدة على «تويتر»، إن «إجازة وتمير هذه القوانين والتعديلات الجديدة هي خطوة مهمة في طريق إصلاح المنظومة العدلية من أجل تحقيق شعار الثورة: حرية، سلام وعدالة، عبر قوانين ومؤسسات عدلية تضمن سيادة حكم القانون».

وأكد أن «المراجعات والتعديلات القانونية ستستمر حتى تكتمل معالجة

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٠٢٠-٧-١٣	١٢	١٤٩٠٧

الوفيات

● فاطمة أحمد جمعة العلي الأنصاري،
زوجة/ خليفة علي سليمان المولي، 60 عاماً،
(شيعة)، تلفون: 90005275

● خلود يوسف عبدالله العامر، أرملة/
عبدالله عبدالعزيز الرشيد، 65 عاماً، (شيعة)،
تلفون: 90001020، 95555965

● فهد علي محمد الغنام، 95 عاماً، (شيعة)،
تلفون: 50136999، 99714446

● شيخة ناصر إبراهيم الهيدي، أرملة/
يوسف عبدالله الكيشان، 80 عاماً، (شيعة)،
تلفون: 99021139، 97401179، 99086312

● محمد خليفة فهد الدعي، 76 عاماً،
(شيعة)، تلفون: 55010018

● تهاني صالح عبدالوهاب الرومي،
أرملة/ عيسى إبراهيم العثمان الراشد، 58
عاماً، (شيعة)

● حافظ حسين علي عبدالمحسن بوحمدة،
69 عاماً، (شيعة)، تلفون: 50699544

«إننا لله وإنا إليه راجعون»